

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٢٩٨٧٥ لسنة ٥٩ ق.ع

بجلسة ٢٠١٧/١/٢١ ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين السيد الأستاذ / محمد السيد إبراهيم يوسف بشار - فى وظيفة مندوب مساعد بمجلس الدولة على أن يكون لاحقاً للسيد الأستاذ / منصور ممدوح منصور عبد الرسول أبو النور ، وسابقاً على السيد الأستاذ / حسن السيد أحمد حسن زرد "المندوبين المساعدين بمجلس الدولة" .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى